

27 جوان 2025

من وزيرة المالية  
إلى

830

الموضوع: حول تسجيل قرار صادر عن اللجنة  
بولاية

المرجع: مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 29 ماي 2025

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه توضيحات حول إجراء تسجيل  
النسخة المطابقة للأصل من قرار حلّ الحبس لتصفية وقف  
الصادر عن اللجنة بولاية تحت عدد 194 بتاريخ 19 أكتوبر  
1961، أتشرف بأن أحيطكم علماً بأنّ القرار موضوع الاستشارة غير قابل للقراءة.

غير أنه في صورة عدم تضمّن القرار المذكور لنقل ملكية بمقابل أو دون مقابل فإنه يكون  
من القرارات الاستحقاقية التي لا تنتقل الملكية وبالتالي فإنه لا يندرج ضمن العقود والكتابات  
والنقل الخاضعة وجوباً لإجراء التسجيل، ويستخلص معلوم التسجيل القار المحدد بـ 30 ديناراً  
عن كل صفحة من كل نسخة في صورة تقديمه عن طواعية لهذا الإجراء وذلك عملاً بأحكام العدد  
23 من الفصل 23 من مجلة معالم التسجيل والطابع الجبائي.

وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

والسلام

عن وزيرة المالية وبتفويض منها

للدراسات والتشرييع الجبائي  
يحيى المشيلاحي